

2539 - حكم الأضحية عن الوالدة المتوفية - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول لدي والدة وتوفيت الى رحمة مولاها. بالنسبة لي كانت ظروف في المادية قبل وفاتها آآ تعبانة وهي ايضا لم تضحى. هل يجوز ان اضحى لها بعد وفاتها؟ وهل تقبل مني؟ افيدوني جزيتم عنا خير الجزاء - [00:00:00](#)

الجواب لا مانع ان تضحى عنها او تضحى عن نفسك وعنهما تقول هذه اضحيتي عني وعن والدتي او عني وعن والدي وارجو ان الله سبحانه وتعالى يتقبلها يتقبلها منك وان يصلها ثوابها - [00:00:19](#)

اذا كانت من مال من كسب طيب ذبحت لوجه الله جل وعلا اضحية ارجو ان الله يتقبلها وان ينفعك بثوابها وان ينفع والدك وبالله التوفيق - [00:00:39](#)